مسائل بيانية في التعبير بلفظ إخوة وإخوان في القرآن الكريم

Rhetorical Issues in the Expression of "Ikhwah" and "Ikhwan" in the Holy Qur'an

م.د. سنان حامد كامل

Lect. Dr. Sinan Hamid Kamel

مديرية تربية صلاح الدين

Directorate of Education Salahuddin

E-mail: sina78hamid56@gmail.com

https://orcid.org/0009-0002-8294-3434

الكلمات المفتاحية: إخوة، إخوان، دلالة تنكير، القلة، الكثرة.

Keywords: Ikhwah, Ikhwan, Significance of Indefiniteness, Plurality.

الملخص

يتناول موضوع البحث المسمى (مسائل بيانية في التعبير بلفظ(إخوة) و(إخوان) في القرآن الكريم) عرض أوجه ورود اللفظتين في التنزيل الحكيم بصيغة التنكير ودواعيهما البلاغية؛ لأّن ورودهما فيه أدق من ورودهما في اللغة، من حيث مناسبة كل واحدة منهما للمقام والسياق، ففي مواطن يسيرة يجوز في اللغة أن تحل إحدى اللفظتين محل الأخرى حقيقة لا مجازًا، أما في التنزيل فيتعذر ذلك وهذا ما قد يغيب على من ليس له دراية تمكنه من معرفة ما فيهما من تفاوت مقامات الكلام وأساليبه. فضلا عن ذلك أنه لم تفرد لهما دراسة أكاديمية بحسب ما رُجع إليه من مصادر.

Abstract

The research topic titled "Rhetorical Issues in the Expression with 'Ikhwah' and 'Ikhwan' in the Holy Qur'an" explores the different contexts in which these two terms appear in the Holy Quran in an indefinite form and their rhetorical implications. The manner in which these terms are used in the Quran is more precise than their use in the general language, as each term is contextually and situationally appropriate. In a few instances, the terms can interchangeably replace each other in the language literally, not figuratively. However, this interchangeability is only possible in the Quranic text, a fact that those with sufficient knowledge might overlook to discern the nuances of speech levels and styles. Moreover, academic study has yet to be specifically dedicated to this subject, according to the sources reviewed.

مقدمة

الحمد لله الذي نزّل الكتاب تبيانًا لكلّ شـــيء، والصـــلاة والســـلام على خاتم الأنبياء والمرسلين، وعلى آل بيته وصحبه أجمعين وبعد:

فإن موضـوع البحث المسمى (مسائل بيانية في التعبير بلفظ (إخوة) و(إخوان) في القرآن الكريم) يتناول عرض أوجه ورود اللفظتين في التنزيل الحكيم بصـيغة التنكير ودواعيهما البلاغية؛ لأنّ ورودهما فيه أدق من ورودهما في اللغة، من حيث مناسـبة كل واحدة منهما للمقام والسـياق، ففي مواطن يسـيرة يجوز في اللغة أن تحل إحدى اللفظتين محل الأخرى حقيقة لا مجازًا، أما في التنزيل فيتعذر ذلك وهذا ما قد يغيب على من ليس له دراية تمكنه من معرفة ما فيهما من تفاوت مقامات الكلام وأساليبه. فضـلا عن ذلك أنه لم تفرد لهما دراسة أكاديمية بحسب ما رُجع إليه من مصـــادر ســـوى وقفة في كتاب معاني الأبنية حول مســـألة دلالة أبنية صـــيغ الجموع على القِلَّة والكثرة التي ذُكر فيها ما يشـــيع من معنى في أصـــل اســـتعمال اللفظتين على أنّ ما يشـــيع في استعمال إخوان من معنى غير ما يشيع في استعمال إخوة، ثم عُزي سبب اقتضاء صيغة الكثرة دون صـــيغة القِلَّة إلى خطاب المؤمنين فيما ورد من إخوان بمعنى الأخ من النســـب من غير التطرق إلى مقاماتها المرتبطة بقرائن سياق الآيات التي تستدعي تارةً الكثرة وتارةً القِلَّة مما يوجب التفريق بينهما؛ لاختلاف مدلول اللفظتين في اللغة عمومًا، وفي التعبير القرآني خصوصًا.

ومن هنا كان لهذا البحث أولوية في الوقوف على ما ورد من هذه المســـائل من الناحية اللغوية بصـــفتها قواعد عامة من جهة، وعلى ما ورد من مواطن إخوة وإخوان في القرآن الكريم بصـفة خاصـة من جهة ثانية؛ لذا تنوعت مصـادر الدراسـة ومراجعها بين كتب اللغة كالمعاجم والنحو والصرف والبلاغة، وكتب علوم القرآن كالتفاسير والحواشي وأصول الفقه وسبب التنوع هذا أن أهل اللغة فرقوا بين مدلول اللفظتين، وعلى هذا الأســـاس بُنيت كثير من الأقوال والآراء في كتب التفاسـير والفقه كمدلول لفظة إخوة؛ لوروده في أحكام ميراث الإخوة في نسـب، علاوة على ورودها في غير المواريث وصـــفًا للمؤمنين إلى جانب ورود نظيرتها إخوان أيضًـــا وصـــفًا لهم؛ ليكون من مهمة الدراسـة معرفة مقامات ورود اللفظين، وهل كان لكل منهما مدلول خاص يسـمح بورود إحداهما في مقام الأخرى نيابة أو مجازاً أو لا يسـمح؛ لطالما تسـمح بذلك اللغة؟ وإن كان في مواطن ليست بكثيرة.

فذلك مما تسـعى الدراسـة إلى الوصـول لمعرفته بعد اسـتقراء مواطن اللفظين في التنزيل الحكيم، وجمع المعلومات المودوعة في بطون المؤلفات، وتقليب النظر فيها حتى اســـتقر الحال بما تطمئن إليه القلوب وتستسيغه العقول في عرضها معرض المقارنة والمقابلة، وقد قيل:

وَالضِّدُّ يُظْهِرُ حُسْنَهُ الضِّدُّ ... وَبِضِدِّهَا تَتَبَيَّنُ الْأَشْيَاءُ، (الوهاب,٢٠٠٤م, ص٥٣)

فكانت خطة البحث على مبحثين في كلّ مبحث مسائل أربعة، تعقبهما خاتمة للنتائج التي توصل البحث إليها، ثم قائمة المصادر والهوامش على النحو الآتي:

خطة البحث

اشتمل البحث بعد هذه المقدمة على مبحثين، ثمّ خاتمة.

المبحث الأول: مسائل (إخوة)، واشتمل على أربع مسائل:

أولًا: مسألة دلالة (إخوة) في اللغة

ثانيًا: مسألة دلالة (إخوة) على القِلَّة

ثالثًا: مسألة دلالة (إخوة) على أقل مراتب الجمع

رابعًا: مسألة دلالة تنكير (إخوة)

والمبحث الثاني: مسائل (إخوان)، واشتمل على أربع مسائل:

أولًا:: مسألة دلالة (إخوان) في اللغة

ثانيًا: مسألة دلالة (إخوان) على الكثرة

ثالثًا: مسألة دلالة (إخوان) على أول مراتب الجمع

رابعًا: مسألة دلالة تنكير (إخوان)

الخاتمة

قائمة المصادر والهوامش

وأسأل الله ﷻ أن يُلهمني الرشد، ويمنّ عليّ بالسّداد في القول والعمل إنه سميع الدعاء.

المبحث الأول: مسائل (إخوة)

أولًا: مسألة: دلالة (إخوة) في اللغة

(إِخوةٌ) جمعٌ مفرده (أَخٌ)، وأصلها من (أَخُو) أو (أَخِي) على وزن (فَعُل) أو (فَعِل)، ولكثرة الاستعمال حذفوا اللام على غير قياس فقالوا: (أَخٌ)، ولم يعوضوا فيها شيئًا كأنها ثنائية لم يكن فيها واو أو ياء من الأصل (بدنقوز، ١٩٥٩ م، ص١٤٦)؛ وعلّة تسمية الأخ أخًا عند أهل اللغة: ((لِأَنَّ قَصْدَهُ قَصْدُ أَخِيْهِ، وأصله من (وَخَى يَخِي) إذا قَصَدَ، فقلبت الواو همزة)) (الأزهري، ٢٠٠١م، ٢٥٤/٧).

والأَخُ في كلام العرب يطلق على المشارك لغيره في الولادة والنسب، أو الرضاع، أو الصديق، والمراد بالمشارك لغيره في الولادة والنسب، أن يكون للأخ ولد مشارك له من أبٍ وأُمّ معًا أو من أحدهما، فإن كان مشاركًا له من أب دون أم فهو أخٌ من صُلب، وإن كان مشاركًا له

من أمّ دون أب فهو أخٌ من بطن، والأخ من الرضاع هو أن يشارك الولد غيره في الرضاعة من أم(الأصفهاني، ٢٠١٠ م، ص١٤)، ومعاني الأخ هذه مجموعة في قول القائل: [١]

دَعَتنِي أخاها أم عَمْرو وَلم أكن*** أخاهـا وَلـم أرضَع لَـهَا بِلِبَانِ (المبرد، ١٩٩٧م، ١٠٥/١)

وقد يُطلق العرب تسمية الأخ على الصديق والصاحب كما جاء في أمثالهم القديمة: ((أخوك من صدقك)) (الهروي، ١٩٨٠م، ص١٨٥).

ودلالة (إخوة) في اللغة تبع لدلالة (أخ) سوى أن صيغة الجمع موضوعة للدلالة على ضم واحد إلى أكثر مما يماثله، ومن هنا كان لمدلول (إخوة) ثلاث أقوال:

أحدها: قَصَرَ دلالة (إخوة) على معنى الولادة والنسب، ومنه قولهم: رجل من إِخْوَتي، إذا كان أَخاه في النسَب(الأزهري، ٢٠٠١م، ٢٥٤/٧).

والثاني: غلّب دلالة (إخوة) على معنى الولادةِ والنسب، ومنه قولهم: ((وأكثر ما تستعمل الإخوة في أُخوّة النسب)) (السامرائي، ٢٠١٧م، ص١٣٢).

والثالث: لم يقصُر، ولم يغلّب أيًّا من دلالة (إخوة) على معنى دون آخر، وأنه يقال في النسب، وفي غير النسب (إخوة) (الأزهري، ٢٠٠١م، ٢٥٤/٧).

والموافق من هذه الأقوال للتنزيل بعد الاستقراء أنّ (إخوة) أكثر ما تستعمل في النسب، إذ وردت في سبعة مواطن، كلّها بمعنى إخوة الولادة والنسب مثل قوله تعالى:﴿ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخۡوَةٞ ﴾ النساء: ١١, وقوله:﴿ وَجَآءَ إِخۡوَةُ يُوسُفَ ﴾ يوسف: ٥٨ , إلّا في قوله تعالى:﴿ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ ﴾ الحجرات: ١٠, فليس المراد هنا معنى إخوة الولادة والنسب.

ثانيًا: مسألة دلالة (إخوة) على القِلَّة

جمع (إخوة) من أبنية جموع التكسير التي لا يسلم فيها بناء الواحد من التغيير، وبناؤها على صيغة (فِعْلَة) يبين أنها موضوع للدلالة على القليل من العدد، وهو العشرة فما دونها؛ ذلك أن الجموع في العربية على اختلاف أبنيتها وتتفاوت دلالاتها بين القِلَّة والكثرة في أصل الوضع، فمنها ما هو موضوع للدلالة على القليل من العدد، ومنها ما هو موضوع للدلالة على الكثير من العدد، والقليل من العدد هو عشرة فما دون بخلاف الكثير من العدد فإنه لا نهاية له، وعلى هذا الاعتبار قُسِّمت أبنية جموع العربية إلى قسمين: قسم موضوع حقيقةً للدلالة على القِلَّة ينتهي

١) لم أقف على قائل البيت فيما رجعت إليه من كتب.

بالعشرة فما دونها، وقسم آخر: موضوع حقيقةً للدلالة على الكثرة بلا نهاية[٢](الكفوي، ١٩٨٨م، ص٣٣٣).

والمشهور عند أهل العربية أنّ كلّ بنية ما سوى جموع القِلَّة فهي للكثرة بعد أن حصروا الجموع الدالة على القِلَّة في خمس صيغ: صيغة جمع السلامة الذي يسلم فيه بناء الواحد من التغيير بنوعيه المذكر والمؤنث بشرط أن يكون غير معرّف بـ (أل)، وأربع صيغ من أبنية جموع التكسير التي لا يسلم فيها بناء الواحد من التغيير زيادةً أو نقصانًا وهي: (فِعْلَة، أَفْعَال، أَفْعِلَة، أَفْعُل)، وما عدا هذه الصيغ الأربعة؛ فإنها جموع موضوعة في الأصل للدلالة على الكثرة لا القِلَّة إن كان للمفرد صيغتان مختلفتان، وما لم يكن له إلّا صيغة واحدة سواء كانت من صيغ القِلَّة أم من صيغ الكثرة، فإنه يجوز استعمال الصيغة الواحدة لكلا الدلالتين(الفيومي، ٢٠٠٨م، ص٤٢٢) القِلَّة والكثرة؛ ((لأنَّ معنى الجمع مشترك في القليل والكثير؛ فجاز أن يُنوى بجمع القِلَّة جمع الكثرة؛ لاشتراكهما في الجمع، كما جاز ذلك في ما يجمع بالواو والنون نحو: "الزيدون"، وجاز أن يُنوى بجمع الكثرة جمع القِلَّة، كما يجوز أن يُنوى بالعموم الخصوص)) (الأنباري، ٢٠١٠م، ص١٨٢).

والإنابة تعني أن تكون صيغة الجمع الواحدة دالة على القِلَّة والكثرة حقيقةً لا مجازًا (الحملاوي، د. ت، ص٨٥) في الاستعمال؛((لأن صيغته قد استعملت في الجمعين استعمالًا واحدًا، ولا نصّ أنه حقيقة في أحدهما مجاز في الآخر، ولا وجه لترجيح أحد الجانبين من غير مرجح؛ فوجب القول بالاشتراك، ولأنّ اللفظ إذا أطلق فيما له جمع واحد نحو: دراهم وأثواب[٣] توقّف الذهن في حمله على القليل والكثير حتى يحسن السؤال عن القِلَّة والكثرة، وهذا من علامات الحقيقة، ولو كان حقيقةً في أحدهما مجازًا في الآخر؛ لتبادر الذهن إلى الحقيقة عند الإطلاق، وقد نصوا على ذلك على سبيل التمثيل، فقالوا: ويجمع فِعْل على أَفْعُل نحو: رِجْل تجمع على أَرْجُل، ويكون للقليل والكثير)) (الفيومي، ٢٠٠٨م، ص٤٢٢).

هذا وقد تدل جموع القِلَّة على ما فوق العشرة بقرينة، علاوةً على أنه قد تستعار جموع القِلَّة للكثرة وبالعكس(الكفوي، ١٩٨٨م، ص ٣٣٤) إن كانت صيغ الجموع نكرات؛ لأنّ دلالتي: ((القِلَّة والكثرة إنما يعتبران في نكرات الجموع، لا في معارفها)) (الكفوي، ١٩٨٨م، ٣٣٤)، وعلى هذا الاعتبار كان: ((جمع القِلَّة ليس بأصل في الجمع، لأنه لا يذكر إلا حيث يراد بيان القِلَّة، ولا

---

٢) صيغ جموع القِلَّة أقرب إلى الواحد من صيغ جموع الكثرة، ولذلك يجري عليها كثير من أحكام المفرد مثل: جواز تصغيرها على لفظها خلافا لصيغ جمع الكثرة، وجواز وصف المفرد بها نحو: (ثوب أسمال) وجواز عود الضمير إليه بلفظ الإفراد (الكفوي، ١٩٨٨م، ص٣٣٣)

٣) أثواب من أبنية صيغ جموع القِلَّة، ولها صيغة أخرى من جموع الكثرة وهي (ثياب)

يســتعمل لمجرد الجمعية والجنســية كما يســتعمل له جمع الكثرة، يقال: فلان حســن الثياب، في معنى حسن الثوب، ولا يحسن حسن الأثواب... وتقول: هو أنبل الفتيان، ولا تقل أنبل الفتية، مع قصد بيان الجنس)) (الإستراباذي، ١٩٧٥م، ٩٢/٢)، وعلى هذا يكون الأصل في جمع القِلَّة أنّه موضوع لغرض الدلالة على قلّة أفراد الجمع، وانحسار الجمع بالعشرة فما دونها، مع الدلالة على أن جنس أفراد الجمع غير مقصود بيانه.

ومما وقع فيه جمع الكثرة موقع جمع القِلَّة قوله تعالى:﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ الحجرات: ١٠.

في هذا الجزء من الآية الكريمة وقعت صـيغة جمع القِلَّة (إخوة) وصـفًا للمؤمنين مقرونة بأداة القصر(إنما) المستعملة في قصر الموصوف على الصفة للتأكيد والمبالغة في نفي أن يكون للمؤمنين صـفات أخرى غير صـفة الأُخوّة، وشـأن (إنما) في الكلام: ((أن تجيء لخبر لا يجهله المخاطب ولا يدفع صـــحّته، أو لما ينزّل هذه المنزلة)) (الجرجاني، ١٩٩٢م، ص٣٣٠)، وهذا من لوازم البلاغة في مطابقة الكلام لمقتضى الحال التي تستدعي أن يكون لكل مقام مقال، ومقام وصـف المؤمنين بصـيغة جمع القِلَّة في هذا الجزء من الآية مرتبط بتمام الآية وما قبلها في قوله تعالى:﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٠﴾ ﴾ الحجرات: ٩ ــ ١٠.

والذي يبدو من السـياق أنّ وصـف المؤمنين بصـيغة جمع القِلَّة الإخوة كان له أكثر من مناسبة منها:

١- التعبير عن قلة وقوع الاقتتال بين المؤمنين، وأنه لا يحصـــل إلّا نادرًا؛ لورده على ســـبيل الافتراض بأداة الشـــرط (إنْ) الموضـــوعة في أصـــل اللغة لتعليق أمر بغيره ((في المعاني المحتملة الوقوع والمشكوك في حصولها، والموهومة والنادرة، والمستحيلة وسائر الافتراضات الأخرى)) (السامرائي، ٢٠٠٧م، ٥٩/٤).

٢ـ التعبير عن قلّة المتقاتلين من المؤمنين باختيار كلمة(طائفة) الموضوعة في أصل اللغة للقليل من العدد ((ولا تكاد العرب تحدها بعدد معلوم، إلّا أنّ الفقهاء والمفسرين يقولون فيها مرة: إنها أربعة فما فوقها، ومرة: إن الواحد طائفة، ويقولون: هي الثلاثة، ولهم في ذلك كلام كثير، والعرب فيه على ما أعلمتك، أن كلّ جماعة يمكن أن تحفّ بشـــيء فهي عندهم طائفة، ولا يكاد هذا يكون إلّا في اليسير)) (ابن فارس، ١٩٧٩م، ٤٣٣/٣).

٣ـ التأكيد على معنى القِلَّة والإلماح إليه في مراعاة حمل المعنى على اللفظ تارةً، وتارةً حمل اللفظ على المعنى في الضـــمير العائد إلى ﴿الطائفتين﴾ بضـــمير الجماعة مرةً، ومرةً: بضـــمير التثنية إذ جاء ضـــمير الجماعة عائدًا إلى الطائفتين مرة واحدة في قوله:﴿ ٱقْتَتَلُوا ﴾ولم يقل:

(اقتتلا) مراعاة للحمل على المعنى دون اللفظ؛ لأنّ الطائفة في معنى القوم والناس، فهي في معنى الجمع؛ لكنه جاء بضمير التثنية عائداً إلى الطائفتين مرتين في قوله: ﴿بَيْنَهُمَا﴾ ، ولم يقل: (بينهم) مراعاة للحمل على اللفظ دون المعنى؛ لأنّ الطائفة لفظها مفرد، فهي في معنى الواحد، وكذلك جاء بضمير التثنية عائداً إلى الطائفتين في قوله: ﴿أَخَوَيْكُمْ﴾ ولم يقل: (إخوتكم) حملاً على اللفظ دون المعنى للتعبير عن القِلَّة.

٤- الاحتياط لمعنى القِلَّة وتثبيته في النفس وتمكينه في وجوب الاصلاح بين أقل المتقاتلين عن طريق وضع الظاهر موضع المضمر في قوله: ﴿فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ فالأصل أن يأتي بالضمير لا بالاسم الظاهر، فهنا((وضع الظاهر مقام المضمر، مضافًا إلى المأمورين للمبالغة في تأكيد وجوب الإصلاح، والتحضيض عليه؛ لأنّ مقتضى السياق أن يقال: إنما المؤمنون إخوة فأصلحوا بينهم)) (العلوي، ٢٠٠١م، ٤١٢/٢٧).

فالتأكيد والمبالغة بقصر المؤمنين على صفة الإخوّة بصيغة جمع القِلَّة وتعليقه بوقوع اقتتال بينهم على سبيل افتراض نادر حصوله وما رافقه من ألوان التعبير عن القِلَّة لوحة بلاغية متقنة محكمة السبك متراصفة المعاني آخذ بعضها بأعناق بعض.

ثالثًا: مسألة دلالة (إخوة) على أقل مراتب الجمع

مسألة أقلّ مراتب جموع القِلَّة عمومًا، ومنها جمع (إخوة) فيها مذهبان: أحدهما: رأى أصحابه أنّ الجمع هو ما دلّ على أكثر من اثنين بضم شيء إلى شيء أكثر منه، وأقلّ مراتبه ثلاث، ولهم على ذلك أدلة منها: أنّ الجمع موضوع في أصل اللغة لكل مفرد بقيد كونه معه اثنان أو أكثر، وأنّ العرب فرّقوا بين التثنية والجمع كما فرّقوا بين الواحد والتثنية، فالاثنان ليس بجمع، كما أن الواحد ليس باثنين؛ لذا وجب التفريق بين أخوين وإخوة، وإطلاق اسم الإخوة على الأخوين رفع لهذا الفرق، كما أنه لو صح إطلاق الإخوة على الأخوين؛ لصح نعتهما بما ينعت به الإخوة، ولا يصح أن يقال: جاءني أَخوَانِ ثلاثة كما يقال: جاءني إخوة ثلاثة، ولصح أن يقال: رأيت اثنين إخوةً كما يقال: رأيت ثلاثة إخوة.

والآخر: ذهب أصحابه فيه إلى أنّ أدنى الجمع اثنان[٤]؛ لأنّ أصل معنى الجمع ضمّ شيء إلى شيء، وهو متحقق في الاثنين كتحققه في الثلاثة، فالتثنية عند العرب جمع حقيقة وهي أسبق، ومن سنن العرب إيقاع الجمع على التثنية كقولهم: ضع رحالهما، وغلمانهما، إنمَّا هم

---

[٤]) أصحابه هم أغلب الفقهاء والأصوليين وقولهم: الاثنان أقل الجمع محمول على عرف الشرع في التنزيل الحكيم وما بينه النبي ﷺ في أحكام المواريث والوصايا، وبعض من سننه كقوله ﷺ: إن الاثنين وما فوقهما جماعة في انعقاد الصلاة، أما أصحاب المذهب الأول وهم من الفقهاء والأصوليين أيضاً وقولهم: أقل الجمع ثلاثة فمحمول على عرف اللغة في أصل الوضع.

اثنان يريدون غلاميهما ورحليهما، فيجمعون في موضـــع التثنية(ســـيبويه، ١٩٨٨م، ٦٢٢/٣)، وقالوا في معرض الردّ على أدلة المذهب الأول: إن التفرقة بين الأخوين والإخوة أنّ اسم الأخوين جمع خاص بالاثنين، والإخوة جمع عام للاثنين وما زاد عليهما، وأنّ الثلاثة نعت للجمع العام وهو الإخوة، ولا يلزم أن يكون نعتًا للجمع الخاص وهو أَخوَانِ، وبه يُعرف الجواب عن امتناع قولهم: رأيت اثنين إخوة، من حيث إن إخوة اســم للجمع العام وهو الثلاثة وما زاد عليها، فلا يلزم أن يكون اســمًا لما دون ذلك، وبه يخرج الجواب عن الفرق بين ضـمير التثنية وضـمير الجمع، فإن ضمير (فَعَلا) لجمع خاص وهو الاثنان، وضمير(فعلوا) ما زاد على ذلك(الآمدي، ١٩٨٢م، ٢٥٧/٢).

وعلى هذا كان مذهب أهل اللغة ((إن الأخوين جماعة، كما أنّ الإخوة جماعة؛ لأنك إذا جمعت واحدًا إلى واحد فهما جماعة، ويقال لهما: إخوة)) (الزَّجَّاج، ١٩٨٨م، ٢٢/٢).

ومما ورد فيه جمع (إخوة) دالًّا على أدنى مراتب الجمع قوله تعالى:﴿ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخۡوَةٞ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُۚ ﴾ النساء: ١١ , وقوله:﴿ وَإِن كَانُوٓاْ إِخۡوَةٗ رِّجَالٗا وَنِسَآءٗ فَلِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِ ﴾ النساء: ١٧٦، فالموطنان مســوقان لبيان ما يترتب على وجود الإخوة الأشــقاء في ميراث الكلالة، منها حجب الأم من ميراث الثلث إلى الســدس وهو حجب نقصــان،(الحســيني، ١٩٩٠م، ٩٠/٦) وللعلماء في مسألة أدنى مراتب جمع (إخوة) قولان **أحدهما:** ما روي عن ابن عباس ﷺ أنه انفرد برأيه: أنّ أدنى ما يقتضيه جمع (إخوة) في حجب ميراث الأم من الثلث إلى السدس هو أن يكون عددهم ثلاثة إخوة، والأَخَوانِ لا يحجبان.

والآخر: وهو المشــهور أنّ الصــحابة والتابعين ﷺ أجمعوا على أنّ أدنى الجمع اثنان، واحتجوا فيه بوجوه: **أحدها:** أن التثنية يشارك الجمع في ضمّ شيء إلى شيء، والغرض بالجمع الإيجاز والاختصار، كما كان في التثنية كذلك، ومن سنن العرب إذا ذكرت اثنين تجريهما مجرى الجمع(ابن يعيش، ٢٠٠١م، ٢١٣/٢) كقولـه تعـالى:﴿ فَقَدۡ صَغَتۡ قُلُوبُكُمَاۖ ﴾ التحريم: ٤، ولا يكون للإنســان الواحد أكثر من قلب واحد، **وثانيها:** قوله تعالى:﴿ فَإِن كُنَّ نِسَآءٗ فَوۡقَ ٱثۡنَتَيۡنِ ﴾ النساء: ١١، والتقييد بقوله: ﴿ فَوۡقَ ٱثۡنَتَيۡنِ ﴾ إنما يحسن لو كان لفظ النساء صالحا للثنتين، **وثالثها:** أنّ ظاهر جمع (إخوة) لا يوجب الحجب بالأخوين، وإنما الموجب لذلك هو القياس، وتقريره أنّ الأختين يوجبان الحجب، وإذا كان كذلك فالأَخوان وجب أن يحجبا أيضًـا، إنما قلنا: إن الأختين تحجبان، وذلك؛ لأنّ الله ﷻ نزل الاثنين من النسـاء منزلة الثلاثة في باب الميراث إذ جعل نصـيب البنتين ونصـيب الثلاثة هو الثلثان، وأيضًـا نصـيب الأختين من الأم ونصـيب الثلاثة هو الثلث، فهذا الاستقراء يوجب أن يحصل الحجب بالأختين، كما أنه حصل بالأخوات الثلاثة، فثبت أن الأختين

تحجبان، وإذا ثبت ذلك في الأختين لزم ثبوته في الأخوين؛ لأنه لا قائل بالفرق(الرازي، ١٩٩٩م، ٥١٨/٩).

رابعًا: مسألة: دلالة تنكير (إخوة)

النكرة في العربية خلاف المعرفة فهي: مَا وضع لشَيْء لَا بِعَيْنِه؛ لأنّ النكرة في أوّل الوضع اسم مبهمٌ موضوع للفصل بين الأجناس كقولك: رجل، فهو اسم موضوع لكلّ واحد من جنس الرجال، لا يخص واحداً دون آخر، والنكرة إذا اطلقت يراد منها الوَحدة أو الجنس أو هما معًا كقولك: زارك اليوم رجلٌ، فيحتمل أن يكون المراد الوحدة بمعنى زارك رجلٌ واحد لا اثنان، ويحتمل أن يكون المراد الجنس بمعنى زارك رجلٌ لا امرأة(ابن يعيش، ٢٠٠١م، ٣٤٧/٣).

فالنكرة في أصل الوضع يراد منها قصد بيان الوحدة في العدد أو الجنس أو هما معًا؛ لذا كان تنكير الجموع يراد منه قصد بيان القِلَّة والكثرة في العدد أو الجنس، على أنّ ما يستعمل لمجرد الجمعية والجنسية من صيغ الجموع إنما هو صيغ الكثرة، أما صيغ القِلَّة فإنها لا تستعمل إلّا حيث يراد بيان القِلَّة دون مراعاة لقصد بيان الجنس، وهذا ما يلحظ في صيغة جمع القِلَّة (إخوة) بصورة التنكير التي استعملها التعبير القرآني في ثلاثة مواطن بخلاف مواطن صيغة جمع الكثرة (إخوان).

بيان ذلك أن قوله تعالى:﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ الحجرات: ١٠؛ الواردة في سياق افتراض وقوع اقتتال بين المؤمنين ووجوب الإصلاح بينهم في حال حصوله؛ فإن المراد مجرد قلّة العدد دون قصد لبيان الجنس؛ وعلى مذهب القائلين: إنّ المراد بالإخوة هنا الأصدقاء؛ فهذا لا يعنى أنها مصروفة إليهم دون إخوة النسب؛ لأنّ وصف المؤمنين بالإخوة لا يخلو من كونهم إخوة في النسب، أو كونهم إخوة في الصداقة، ولا يخلو افتراض وقوع الاقتتال بين إخوة النسب خُلَّصًا ليس معهم إخوة في الصداقة، أو أن يقع الاقتتال بين إخوة في الصداقة خُلَّصًا ليس معهم إخوة من النسب، أو أن يقع الاقتتال بين إخوة مختلطين، إخوة في نسب وإخوة في الصداقة، وكذا الحال فيمن يجب عليهم المبادرة إلى الإصلاح بين المتقاتلين؛ فإنه لا يخلو من كونهم إخوة خُلَّصًا في النسب أو الصداقة أو إخوة مختلطين.

فالمراد من استعمال إخوة بصورة التنكير هنا بيان قلّة العدد، لا أن تكون مختصة بالإخوة الذكور الخُلّص ليس معهم إناث، أو الإناث الخُلّص ليس معهن ذكور، أو المختلطين، وللتأكيد على تجردها للقليل من العدد عقب وصف المؤمنين بالإخوة قوله تعالى:﴿ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴾ الحجرات: ١٠، ولم يقل: بين إخوتكم ((وذلك رعاية لحال أقلّ عدد يقع فيه القتال والتشاجر والجماعة متى فصل الإصلاح فإنما هو بين رجلين رجلين)) (الأندلسي، ٢٠٠١م، ٤٥)، هذا من جهة

ومن جهة ثانية أنه إذا ((لزمت المصالحة بين الأقل كانت بين الأكثر ألزم، لأنّ الفساد في شقاق الجمع أكثر منه في شقاق الاثنين)) (الزمخشري، د. ت، ٣٦٩/٤).

ومثل ذلك أيضًا ورود (إخوة) بصورة التنكير في سياق المواريث الواردة في مطلع سورة النساء في قوله تعالى:﴿ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخۡوَةٞ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ ﴾ النساء: ١١ ، أراد بها مجرد قلّة العدد من جماعة الإخوة والأخوات ذكوراً كانوا أو إناثاً ((اثنين كان الإخوة أو أكثر منهما، أنثيين كانتا أو كن إناثا، أو ذكرين كانا أو كانوا ذكورًا، أو كان أحدهما ذكرًا والآخر أنثى)) (الطبري، ٢٠٠٠م، ٣٩/٧)، فلم يخص بها جنس جماعة الذكور دون جماعة الإناث كما هو متداول في عرف اللغة، ومما يدلّ على أنّ المراد مجرد العدد من الصنفين قوله في آخر سورة النساء:﴿ وَإِن كَانُوٓاْ إِخۡوَةٗ رِّجَالٗا وَنِسَآءٗ ﴾ النساء: ١٧٦، فقرينة مجيء﴿ رِّجَالٗا وَنِسَآءٗ ﴾ بدلاً من ﴿ إِخۡوَةٗ ﴾ تدلّ على أنّ المراد مجرد تحقق الجمع في الإخوة، والأصل (فإن كانوا إخوة وأخوات) فغلّب المذكر على المؤنث بقرينة﴿ رِّجَالٗا وَنِسَآءٗ ﴾ الواقعة بدلاً(العمادي، د. ت، ٢٦٤/٢) سواء كان الإخوة ذكورًا خُلّصًا ليس معهم إناث، أو إناثًا خُلّصًا ليس معهن ذكور، أو غير خُلّص مختلطين ذكرًا وأنثى.

والذي يبدو من سياق صيغة جمع القِلَّة (إخوة) بصورة التنكير في المواطن الثلاث أنها تشترك في ورودها على سبيل الافتراض والتقدير بأداة الشرط (إن) المستعملة في المعاني المحتملة الوقوع والمشكوك في حصولها، وسائر الافتراضات النادرة الأخرى، هذا من جهة، ومن جهة ثانية فإنه يمكن القول: إنها تشترك أيضًا في ورودها في مواطن الخلاف والخصومة والنزاع، سواء بدلالة ما كان في الجاهلية من خلاف ونزاع على الميراث بين أقارب الموروث، إذ كان من عادات العرب أن يكون الإرث لمن طاق القتال من الرجال خاصة دون النساء والصبيان ((ولمّا كان المال من أكثر أسباب النزاع بين الناس تولّى الله تعالى قسمته في أحكام المواريث)) (مركز تفسير للدراسات القرآنية، ٢٠١٥م، ص٧٨)، أو بدلالة مواطن (إخوة) الأربعة الواردة كلّها في قصة يوسف عليه السلام ومنازعة إخوته من أبيه له طمعًا في الحصول على وجاهة أبيهم يعقوب عليه السلام، فعلى الرغم من اشتمال هذه القصة على كثير من الأحداث إلّا أنّه لم يُنبّه على شيء منها مثلما نُبّه على ما يكون بين الإخوة من خلاف ونزاع ومخاصمة في قوله تعالى:﴿ لَّقَدۡ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخۡوَتِهِۦٓ ءَايَٰتٞ لِّلسَّآئِلِينَ ٧ ﴾ يوسف: ٧، ومن لطائف بيان القرآن الكريم أنه بعد هذه الآية مباشرة حكى ما كان منهم في قوله تعالى: ﴿ إِذۡ قَالُواْ لَيُوسُفُ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَىٰٓ أَبِينَا مِنَّا وَنَحۡنُ عُصۡبَةٌ إِنَّ أَبَانَا لَفِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٍ ٨ ٱقۡتُلُواْ يُوسُفَ أَوِ ٱطۡرَحُوهُ أَرۡضٗا يَخۡلُ لَكُمۡ وَجۡهُ أَبِيكُمۡ وَتَكُونُواْ مِنۢ بَعۡدِهِۦ قَوۡمٗا صَٰلِحِينَ ٩ ﴾ يوسف: ٨ – ٩.

المبحث الثاني: مسائل (إخوان)

أولًا: مسألة: دلالة (إخوان) في اللغة

(إخوان) جمعٌ مفرده (أَخٌ) أيضًا، ودلالة الجمع في العربية تبع لما يشمله المفرد من المعاني الموضوعة له في أصل اللغة؛ لذلك فإن دلالة (إخوان) تبع لدلالة الأخ على معنى المشارك لغيره في الولادة والنسب وغير النسب، فالأخ يُسمى به ((الشقيق، ويسمى به الصديق والرفيق والصاحب على التقريب حتى إنه ليقال في السلع ونحوها إذا اشتبهت في الصورة أو الجودة أو الرداءة أو في القيمة: هذا أخو هذا)) (دُرُسْتَوَيْه، ١٩٩٨م، ص،٢١١)، ولشدة التشابه بين (إخوان) و(إخوة) في المعاني التي يذكرها كثير من أصحاب المعاجم اللغوية فقد جاءت معظم دلالات (إخوان) مشاكلة لدلالات (إخوة)؛ لذا يمكن إجمال ما ذكر منها على ثلاثة أقوال:

أحدها: قَصَرَ دلالة (إخوان) على معنى الأصدقاء ومنه قولهم: رجل من إِخْوَاني، إِذا لم يكن أَخاه في النسَب(الأزهري، ٢٠٠١م، ٢٥٤/٧).

والثاني: غلّب دلالة (إخوان) على معنى الأصدقاء، ومنه قولهم: ((وأكثر ما يُستعمل الإخوان في الأصدقاء)) (ابن منظور، ١٩٩٣م، ٢٢/١٤).

والثالث: لم يَقصر، ولم يغلب أَيًّا من دلالات (إخوان) على معنى دون آخر، وأنّه يقال في الأصدقاء، وفي النسب: (إخوان) (الأزهري، ٢٠٠١م، ٢٥٤/٧).

والموافق من هذه الأقوال للتنزيل بعد الاستقراء أنّ (إخوان) لم ترد مقصورة على معنى من المعاني، ولم يُغلّب استعمالها في معنى دون آخر في مواطن ورودها البالغة اثنين وعشرين موطنًا، فمنها ما هو بمعنى الولادة والنسب، ومنها ما هو بمعنى الأصدقاء، والقليل منها ما يُحمل على النسب في وجه، وفي وجه على معنى الأصدقاء، ذلك أن بعض الآيات قد ورد فيها سبب للنزول على أن معنى إخوان هم إخوة في الولادة والنسب، ويمكن حمله على معنى الأصدقاء بدلالة قرينة السياق أو المقام؛ لذا اقتضت الإشارة إليها هنا والتنبيه على أنّ من قواعد فهم التنزيل المطّردة عند الأصوليين والمفسرين أنّ العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب؛ لأنّ المراد من نصوص التنزيل أن تكون قانونًا عامًّا يجري على كلّ الأشباه والنظائر لتلك الحوادث التي نزلت الآيات لأجلها، ولأنّ حمل اللّفظ العامّ على سبب خاصّ إبطال لدلالة العموم وفائدته، ولو أراد الله ﷻ اختصاص الحكم بالواقعة الّتي نزل فيها لما أنزله نصًّا عامًّا(اليعقوب، ٢٠٠١م، ٨٢/٥).

ثانيًا: مسألة دلالة (إخوان) على الكثرة

جمع (إخوان) على صيغة (فِعْلان) من صيغ جموع التكسير الموضوعة حقيقة في أصل اللغة للدلالة على الكثير من العدد، بخلاف جمع (إخوة) على صيغة (فِعْلَة) الموضوعة للدلالة

على القليل من العدد جرياً على سنن العرب في كلامها من حيث أن الاسم الواحد قد يُجمع على أكثر من صيغة لغرض تمييز القِلَّة من الكثرة من جهة المنتهى.

ذلك أن المراد من أبنية صـيغ جموع القِلَّة هو الدلالة على أنّ منتهاها مقيد بعدد قليل لا يتجاوزه وهو العشرة فما دون بخلاف أبنية صيغ جموع الكثرة فإنّ المراد منها هو الدلالة على أنّ منتهاها غير مقيد بعدد قليل أو كثير، ولهذا جرى التنبيه على ((أن التفرقة بينهما إنما هي في جانب الزيادة بمعنى أنّ جمع القِلَّة مختص بالعشـرة فما دونها، وجمع الكثرة غير مختص لا أنه مختص بما فوق العشـرة، وهذا أوفق بالاسـتعمالات، وإن صـرح بخلافه كثير من الثقات)) (التفتازاني، د.ت، ٩٢/١)، ومن هنا يصـح في أبنية صـيغ جموع الكثرة أن يراد منها كل عدد من الثلاثة إلى ما لا نهاية له بخلاف أبنية صيغ جموع القِلّة المراد منها كل عدد من العشرة فما دونها، وعلى هذا فإن أبنية صيغ جموع الكثرة يصح في أصل الوضع أن تنوب مناب أبنية صيغ جموع القِلَّة، بخلاف أبنية صيغ القِلَّة؛ فإنه لا يصح أن تنوب مناب أبنية صيغ جموع الكثرة؛ لأنّ أقصى ما يدلّ عليه منتهى أبنية صيغ القِلَّة من العدد هو العشرة، ولا منتهى لأبنية صيغ جموع الكثرة، ومما لا شكّ فيه أنّ العرب حين خصوا منتهى بعض أبنية جموعهم بعدد كثير غير متناهٍ، وآخر قليل ومن العشـرة فما دونها إنما هو ضـرب من فنون البيان تسـتدعيه البلاغة في مقام الخطاب، إذ ((كان القياس أن يُجعل لكل مقدار من الجمع مثالٌ يمتاز به من غيره، كما جعلوا للواحد والاثنين والجمع، فلمّا تَعذَّر ذلك إذ كانت الأعدادُ غير متناهيةِ الكثرة؛ اقتصـروا على الفصـل بين القليل والكثير، فجعلوا للقليل أبنيةً تُغايِر أبنيةَ الكثير، ليتميّز أحدهما من الآخر)) (الأزهري، ٢٠٠١م، ٣٣٤/٣)

ومثال ورود صـيغة جمع (إخوان) دالة على الكثرة قوله تعالى:﴿ وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ وَٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ إِذۡ كُنتُمۡ أَعۡدَآءٗ فَأَلَّفَ بَيۡنَ قُلُوبِكُمۡ فَأَصۡبَحۡتُم بِنِعۡمَتِهِۦٓ إِخۡوَٰنٗا .... ﴾ آل عمران: ١٠٣، فالخطاب لعموم المؤمنين في السـياق الذي اشـتمل على حالين متقابلين لما يجب على المؤمنين أن يذكروهما **أحدهما:** حال ما كانوا عليه في الجاهلية من الاختلاف والفرقة والمخاصمة يعادي بعضكم بعضًا، **والآخر:** حال ما صاروا إليه من المحبة في الدين والولاية بعد العداوة (الثعلبي، ٢٠٠٢م، ١٢١/٣) مجتمعين لا اختلاف ولا فرقة ولا مخاصمة.

ثالثًا: مسألة دلالة (إخوان) على أول مراتب الجمع

مسـألة أول رتبة جموع الكثرة من المسـائل التي دار الخلاف حولها في مسـألة مبدأ الجمعين القِلَّة والكثرة، على مذهبين: **أحدهما:** أن مبدأ الجمعين مختلفان على أنّ أول رتب جموع القِلَّة من العدد ثلاثة، بخلاف جموع الكثرة فإنّ أولّ رتبتها فوق العشـرة، وأقلها من العدد أحد عشر.

والآخر: أنّ مبدأ الجمعين متفقان لا مختلفان، فجموع الكثرة تشـــارك جموع القِلَّة في أول مراتب الجمع من العدد وهو الثلاثة، وأنه يصــح في أبنية جموع الكثرة من الأعداد ما يصــح في أبنيـة جموع القِلَّـة لا العكس؛ لأنّ الخلاف بين جموع القِلَّـة وجموع الكثرة إنمـا هو في منتهى الجمعين لا في مبتدأهما، وعلى هذا جاء في معرض الردّ على أصـــحاب الرأي الأول قولهم: ((والصـحيح أن مبدأ الجمعين ثلاثة ومنتهى القِلَّة عشرة، ولا منتهى للكثرة)) (الخضـري، ٢٠٠٣م ١٨/١).

غير أنّ الفرق بين أبنية الكثرة وأبنية القِلَّة مراعاة قصـد بيان الجنس؛ لأنّ أبنية القِلَّة غير مراعٍ فيها ذلك بناءً على (أن جمع القِلَّة ليس بأصـــل في الجمع؛ لأنّه لا يذكر إلّا حيث يراد بيان القِلَّة، ولا يستعمل لمجرد الجمعية والجنسية كما يستعمل له جمع الكثرة، وتقول: هو أنبل الفتيان، ولا تقل: أنبل الفتية، مع قصـــد بيان الجنس) وكذا الشـــأن في جمع إخوة وإخوان من حيث إن صـــيغة القِلَّة إخوة في قولنا: (هو أنبل الإخوة) نظير (هو أنبل الفتية) لا يراد منها إلّا بيان قلّة العدد من العشـرة فما دونها من غير مراعاة لقصـد بيان الجنس، بخلاف صـيغة الكثرة إخوان في قولنـا:(هو أنبـل الإخوان) نظير (هو أنبـل الفتيـان) فيراد منهـا كثرة العدد أيًّا كـان عدد الإخوان والفتيان من الثلاثة إلى غير نهاية مع إرادة قصد بيان الجنس.

وجنس الإخوّة في جمع القِلَّة (إخوة) غالباً ما يكون صـــلة الولادة النســـب بخلاف جنس الإخوّة في جمع الكثرة (إخوان) فقد يكون صـــلة الولادة والنســـب تارة، وتارة قد يكون صـــلة الأصـــدقاء، وتارة قد يكون الاثنان معًا، ومنه قوله تعالى:﴿ وَنَزَعۡنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنۡ غِلٍّ إِخۡوَٰنًا عَلَىٰ سُرُرٖ مُّتَقَٰبِلِينَ ﴿٤٧﴾ ﴾ الحجر: ٤٧، فجمع الكثرة (إخوان) هنا من جملة ما ينعم الله ﷻ به على عباده المتقين في الجنان عقب نعيم قلع الأحقاد الكامنة في صـــدور المتقين التي كانت لبعضـــهم على بعض في الدنيا المذكورة بما قبلها من الآيات الكريمة.

ومقام الوعد بنعيم الجنان يناسب استعمال جمع الكثرة (إخوان) أيًّا كان عدد الإخوان من الثلاثة إلى غير نهاية هذا من جهة، ومن جهة أخرى، إن نزع الغل من الصـــدور يقتضـــي أن يشـمل إخوان النسـب والأصـدقاء؛ لأنّ الغلّ يقع في صـدور إخوان النسـب كما يقع في صـدور إخوان الأصـدقاء أيضًـا، ومقام الوعد بنعيم الجنان المتضـمن قلع الأحقاد من الصـدور جاء مطلقًا ليشمل الاثنين معًا.

رابعًا: مسألة دلالة تنكير (إخوان)

لم ترد صيغة الجمع (إخوان) بصورة التنكير في القرآن الكريم إلّا مرتين مرة في سورة آل عمران المدنية في قوله تعالى:﴿ وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ وَٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ إِذۡ كُنتُمۡ أَعۡدَآءٗ فَأَلَّفَ بَيۡنَ قُلُوبِكُمۡ فَأَصۡبَحۡتُم بِنِعۡمَتِهِۦٓ إِخۡوَٰنٗا وَكُنتُمۡ عَلَىٰ شَفَا حُفۡرَةٖ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنۡهَاۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ

ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَهۡتَدُونَ ﴿١٠٣﴾ ﴾ آل عمران: ١٠٣، ومرة في سورة الحجر المكية في قوله تعالى:﴿ إِنَّ ٱلۡمُتَّقِينَ فِي جَنَّٰتٖ وَعُيُونٍ ﴿٤٥﴾ ٱدۡخُلُوهَا بِسَلَٰمٍ ءَامِنِينَ ﴿٤٦﴾ وَنَزَعۡنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنۡ غِلٍّ إِخۡوَٰنًا عَلَىٰ سُرُرٖ مُّتَقَٰبِلِينَ ﴿٤٧﴾ ﴾ الحجر: ٤٥ – ٤٧.

والذي يبدو من ورود صيغة الجمع (إخوان) بصورة التنكير في السياقين أنّه وفّي كل مقام حقه وموارده اللائق به من ترتيب للمعاني، تحتذيه اختيار الألفاظ بِمَا يقرب فهمه، ويعزب نظمه الذي سُبك مسابك الآيات المتقاربة المغزى على أنّ فيها من التباين ما يمنع من حملها على محمل واحد، فإن للتعبير القرآني فنونًا من التنكير لا تلزم طريقة واحدة؛ لاعتبار تفاوت مقامات الكلام تبعًا لتفاوت أحوال المخاطبين في مراعاة مطابقة الكلام لمقتضى الحال.

ومن وجوه تقارب المعاني وتباينها:

١- دلالة ورود صيغة الجمع (إخوان) بصيغة التنكير جاءت وصفًا لمدح حال فريقين متشابهين في حياتين مختلفتين، فريق في الحياة الدنيا سمّاهم المؤمنين، وفريق في الحياة الآخرة سماهم المتقين.

٢- ورود صيغة الجمع (إخوان) بصورة التنكير في كلا السياقين دالة على الحالية وحمله على أكثر من عائد، ففي سياق الحجر يجوز فيه أن يكون حالًا من المفعول به ضمير جماعة الغائبين في (صدورهم) وهو الأقرب، أو من ضمير واو الجماعة (ادخلوها) على معنى ادخلوها إخواناً، أو حالًا من ضمير الجماعة المتستر في (آمنين) على معنى آمنين إخوانًا (الخفاجي، د. ت، ٢٩٦/٥).

أما ورود صيغة الجمع (إخوان) بصورة التنكير على الحالية في سياق آل عمران فيجوز أن تكون (إخوانًا) حالًا يعمل فيها أصبح الناقصة على معنى فأصبحتم ملتبسين حال كونكم إخوانًا، وبنعمته الخبر، أو ما تعلق به الخبر على معنى: فأصبحتم بنعمته ملتبسين حال كونكم إخوانًا، ويجوز أن تكون أصبح تامة، ويكون المعنى في﴿ فَأَصۡبَحۡتُم بِنِعۡمَتِهِۦٓ إِخۡوَٰنٗا ﴾ قريبًا من المعنى في الناقصة(الأندلسي، ١٩٩٩م، ٧١)

٣ـ ورود صيغة الجمع (إخوان) بصورة التنكير في كلا السياقين دالة على معنى متآلفين متوافقين بقرينة الألفة بين القوب في آل عمران بقوله: ﴿ فَأَلَّفَ بَيۡنَ قُلُوبِكُمۡ ﴾، ونزع الغلّ من الصدور في الحجر بقوله: ﴿ وَنَزَعۡنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنۡ غِلٍّ ﴾, وهاتان القرينتان علتان للائتلاف والتوافق لا تخص إخوان الصداقة دون إخوان النسب، بل الاثنان معًا.

٤- ورود صيغة الجمع (إخوان) بصورة التنكير في كلا السياقين دالة على الكثرة أيًّا كان عددهم من الثلاثة إلى غير نهاية، مع قصد بيان الجنس إن كانوا إخوانًا من نسب أو إخواناً من

صداقة، وأنهما غير مختصتين بجنس إخوان الصداقة، وإن كان ظاهر المقامين يغلب عليه ذلك.

٥- ورود صيغة الجمع (إخوان) بصورة التنكير في السياقين دالة على أنّ الائتلاف والتوافق بين كل من إخوان النسب وإخوان الصداقة يكون من الله ﷻ بقرينة أنّ ضمير الفاعل في كلا الفعلين ﴿فَأَلَّفَ﴾ و﴿وَنَزَعْنَا﴾ عائد إلى الله ﷻ.

٦- ورود صيغة الجمع (إخوان) بصورة التنكير في كلا السياقين دالة على ترقي الائتلاف والتوافق بين إخوان النسب وإخوان الصداقة تارة من عداوة بعضهم لبعض في الجاهلية إلى تآلف القلوب يجمعهم الإسلام، وتارة من غلّ كان في صدور بعضهم لبعض في الحياة الدنيا إلى قلعه وإزالته في الحياة الآخرة.

٧ـ ورود صيغة الجمع (إخوان) بصورة التنكير في كلا السياقين دالة على أن الائتلاف والتوافق بين جنسي إخوان النسب وإخوان الصداقة مرة يكون نعمة من نعمه ﷻ على المؤمنين في الحياة الدنيا، ومرة يكون لذة من نعيمه ﷻ على المتقين في الحياة الآخرة.

الخاتمة

١- وردت إخوة في سبعة مواطن كلها بمعنى إخوة النسب إلّا في قوله تعالى:﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ الحجرات: ١٠، فالإخوة هنا بمعنى إخوة النسب وإخوة الصداقة؛ لأنّ المعنيين مضمومان تحت وصف أُخوّة الإيمان، أما إخوان فوردت في اثنين وعشرين موطنًا منها: ما هو بمعنى إخوان النسب كقوله تعالى: ﴿لَّا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِيٓ ءَابَآئِهِنَّ وَلَآ أَبْنَآئِهِنَّ وَلَآ إِخْوَٰنِهِنَّ وَلَآ أَبْنَآءِ إِخْوَٰنِهِنَّ وَلَآ أَبْنَآءِ أَخَوَٰتِهِنَّ ﴾ الأحزاب: ٥٥، ومنها: ما هو بمعنى إخوان الدين كقوله:﴿وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ ﴾البقرة: ٢٢٠، ومنها: بمعنى إخوان الإيمان كقوله:﴿فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا ﴾ آل عمران: ١٠٣، وهذا يضم تحته إخوان النسب وإخوان الصداقة، ومثل ذلك قوله: ﴿إِخْوَٰنًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَٰبِلِينَ ﴾ الحجر: ٤٧، ومنها ما يحمل على معنى إخوان الصداقة وإخوان النسب كقوله:﴿ ٱلَّذِينَ قَالُواْ لِإِخْوَٰنِهِمْ ﴾ **آل عمران: ١٦٨**.

٢- لم ترد إخوة إلّا لمن هم في الحياة الدنيا، بخلاف إخوان فإنها وردت لمن هم في الحياة الدنيا ومن هم في الحياة الآخرة، ومناسبة ذلك أنّ إخوة أكثر ما ترد في النسب الذي يتواصل به سنن الحياة الدنيا، والحياة الآخرة ليس فيها نسب يتواصل به لقوله تعالى:﴿ فَإِذَا نُفِخَ فِى ٱلصُّورِ فَلَآ أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَآءَلُونَ ﴿١٠١﴾ ﴾ **المؤمنون: ١٠١**, وهذا من لطائف ارتباط آي القرآن بعضها ببعض حتى تكون كالكلمة الواحدة متسقة المعاني منتظمة المباني.

٣- خصّ التعبير القرآني ورود (إخوة) في مقام الخلاف والنزاع والفرقة بثلاثة قرائن أحدها: ورودها فيما يجب على المؤمنين إن وقع اقتتال بينهم، والثانية: ورودها فيما يكون بين الإخوة من تنازع على الميراث طمعاً في المال، والثالثة: وروها فيما يكون بين الإخوة من تنازع على الوجاهة طمعاً في شرف الرياسة الذي كان إخوة يوسف عليه السلام له مثلاً، بخلاف إخوان فقد خصّها التعبير القرآني في مقام الائتلاف والتوافق والعصبة بقرائن سياقية شتى.

٤- وردت (إخوة) بصورة التنكير في ثلاثة مواطن يراد منها القلّة من العدد من غير قصد لبيان الجنس، أما تنكير (إخوان) فورد في موطنين يراد منهما الكثرة من العدد مع مراعاة قصد بيان الجنس.

٥- ورد مبتدأ جمع إخوة دالًّا على أقلّ مراتبه وهو اثنان بقرائن خاصة تعود إلى سياق أحكام المواريث، وسياق أحكام وقوع الاقتتال بين المؤمنين لا إلى قرائن عرف اللغة، بخلاف ورد مبتدأ جمع إخوان دالاً على أول مراتب الجمع من العدد وهو ثلاثة بقرينة عرف اللغة.

٦- ورد منتهى جمع إخوة دالًّا على القليل من العدد وهو عشرة بقرينة خاصة وهي الإشارة إلى عدد إخوة يوسف عليه السلام من أبيه، ولا يشمل ذلك أخاه من أمه؛ لأنّ محور القصة عن إخوته من أبيه الذين كادوا له طمعًا بوجاهة أبيهم، بخلاف ورود منتهى جمع إخوان دالًّا على الكثير من العدد إلى غير نهاية بقرينة عرف اللغة.

المصادر

ابن فارس، أبو الحسين أحمد. (١٩٧٩). معجم مقاييس اللغة (تحقيق: عبد السلام محمد هارون). دار الفكر.

ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي الأنصاري. (١٩٩٣). لسان العرب، مادة (أخ). دار صادر. لبنان.

ابن يعيش، أبو البقاء يعيش بن علي بن يعيش ابن أبي السرايا. (٢٠٠١). شرح المفصل (تحقيق: د. إميل بديع يعقوب). دار الكتب العلمية. لبنان.

الهروي، أبو عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله. (١٩٨٠). الأمثال (تحقيق: د. عبد المجيد قطامش). دار المأمون للتراث. سوريا.

الأزهري، أبو منصور محمد بن أحمد. (٢٠٠١). تهذيب اللغة، مادة (أخي) (تحقيق: محمد عوض مرعب). دار إحياء التراث العربي. لبنان.

الإستراباذي، محمد بن الحسن الرضي. (١٩٧٥). شرح شافية ابن الحاجب (مع شرح شواهده لعبد القادر البغدادي، تحقيق: نخبة من الأساتذة). دار الكتب العلمية. لبنان.

الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد بن المفضل. (٢٠١٠). مفردات ألفاظ القرآن، مادة (أخ) (تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي). دار الفكر. لبنان.

الآمدي، أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي. (١٩٨٢). الإحكام في أصول الأحكام (تحقيق: عبد الرزاق عفيفي). المكتب الإسلامي. الرياض.

الأنباري، أبو البركات عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله. (٢٠١٠). أسرار العربية (تحقيق: محمد حسين شمس الدين). دار الكتب العلمية. لبنان.

الأندلسي، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي. (١٩٩٩). البحر المحيط في التفسير (تحقيق: صدقي محمد جميل). دار الفكر. لبنان.

الأندلسي، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن. (٢٠٠١). المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد). دار الكتب العلمية. لبنان.

التفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر. (د.ت). شرح التلويح على التوضيح، ٩٠/١ وما بعدها. دار الكتب العلمية. لبنان.

الثعلبي، أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم. (٢٠٠٢). الكشف والبيان عن تفسير القرآن (تحقيق: أبو محمد بن عاشور، مراجعة: نظير الساعدي). دار إحياء التراث العربي. لبنان.

الجرجاني، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد. (١٩٩٢). دلائل الإعجاز (تحقيق: محمود محمد شاكر أبو فهر). مطبعة المدني. دار المدني. جدة.

جماعة من علماء التفسير. (٢٠١٥). المختصر في تفسير القرآن الكريم. مركز تفسير للدراسات القرآنية. السعودية.

الحملاوي، أحمد بن محمد. (د.ت). شذا العرف في فن الصرف (تحقيق: نصر الله عبد الرحمن نصر الله). مكتبة الرشد. الرياض.

الخضري، محمد بن مصطفى بن حسن. (٢٠٠٣). حاشية الخضري على شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك (تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي). دار الفكر. لبنان.

الخفاجي، شهاب الدين أحمد بن محمد بن عمر. (بلا تاريخ). حاشية الشهاب على تفسر البيضاوي. دار صادر. لبنان.

درستويه، أبو محمد عبد الله بن جعفر بن. (١٩٩٨). تصحيح الفصيح وشرحه (تحقيق: د. محمد بدوي المختون). المجلس الأعلى للشئون الإسلامية. مصر.

دنقوز، شمس الدين أحمد. (١٩٥٩). شرحان على مراح الأرواح في علم الصرف. مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده. مصر.

الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن. (١٩٩٩). مفاتيح الغيب. دار إحياء التراث العربي. لبنان.

الحسيني، محمد رشيد بن علي رضا. (١٩٩٠). تفسير المنار. الهيئة المصرية العامة للكتاب. مصر.

الزجاج، أبو إسحاق إبراهيم السري بن سهل. (١٩٨٨). معاني القرآن وإعرابه. عالم الكتب. لبنان.

الزمخشري، أبو القاسم جار الله محمود بن عمرو بن أحمد. (د.ت). الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل (تحقيق: عبد الرزاق المهدي). دار إحياء التراث العربي. لبنان.

السامرائي، فاضل صالح. (٢٠٠٧). معاني النحو. دار إحياء التراث العربي. لبنان.

السامرائي، فاضل صالح. (٢٠١٧). معاني الأبنية في العربية. دار ابن كثير. سوريا.

سيبويه، أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر. (١٩٨٨). الكتاب (تحقيق: عبد السلام محمد هارون). مكتبة الخانجي. مصر.

الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد. (٢٠٠٠). جامع البيان في تأويل القرآن (تحقيق: أحمد محمد شاكر). مؤسسة الرسالة. (د.م).

العلوي، محمد الأمين بن عبد الله. (٢٠٠١). حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن (مراجعة: د. هاشم محمد علي بن حسين مهدي). دار طوق النجاة. لبنان.

العمادي، أبو السعود محمد بن محمد مصطفى. (بلا تاريخ). إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم. دار إحياء التراث العربي. لبنان.

الفيومي، أبو العباس أحمد بن محمد بن علي. (٢٠٠٨). المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (تحقيق: يحيى مراد). مؤسسة المختار. مصر.

الكفوي، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني. (١٩٨٨). الكليات (تحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري). مؤسسة الرسالة. لبنان.

المبرد، أبو العباس محمد بن يزيد. (١٩٩٧). الكامل في اللغة والأدب (تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم). دار الفكر العربي. مصر.

الوهاب, أبو عبد الله محمد بن عبد الوهاب.(٢٠٠٤). المسائل التي خالف فيها رسول الله ﷺ أهل الجاهلية شرح أبو المعالي محمود شكري الآلوسي (دراسة وتحقيق: د. يوسف بن محمد السعيد). الرياض.

اليعقوب، عبد الله بن يوسف بن عيسى. (٢٠٠١). المقدمات الأساسية في علوم القرآن. مركز البحوث الإسلامية. بريطانيا.

Reference

- Ibn Faris, Abu Al-Husayn Ahmad. (1979). Mu'jam Maqayis Al-Lugha (edited by: Abd Al-Salam Muhammad Harun). Dar Al-Fikr.
- Ibn Manzur, Muhammad bin Makram bin Ali Al-Ansari. (1993). Lisan Al-Arab, under the entry "Akh". Dar Sader. Lebanon.
- Ibn Yaish, Abu Al-Baqa Yaish bin Ali bin Yaish Ibn Abi Al-Sarayya. (2001). Sharh Al-Mufassal (edited by: Dr. Emile Badi' Yaqub). Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya. Lebanon.
- Al-Harawi, Abu Ubaid Al-Qasim bin Salam bin Abdullah. (1980). Al-Amthal (edited by: Dr. Abdul Majid Qatamish). Dar Al-Ma'mun for Heritage. Syria.
- Al-Azhari, Abu Mansur Muhammad bin Ahmad. (2001). Tahdhib Al-Lugha, under the entry "Akhi" (edited by: Muhammad Awad Murab). Dar Ihyaa Al-Turath Al-Arabi. Lebanon.
- Al-Istirabathi, Muhammad bin Al-Hasan Al-Radi. (1975). Sharh Shafi'at Ibn Al-Hajib (with the commentary of Abdul Qadir Al-Baghdadi, edited by a group of professors). Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya. Lebanon.
- Al-Asfahani, Abu Al-Qasim Al-Husayn bin Muhammad bin Al-Mufaddal. (2010). Mufradat Alfadh Al-Quran, under the entry "Akh" (edited by: Yusuf Al-Sheikh Muhammad Al-Buqai). Dar Al-Fikr. Lebanon.
- Al-Amidi, Abu Al-Hassan Sayf Al-Din Ali bin Abi Ali. (1982). Al-Ihkam Fi Usul Al-Ahkam (edited by: Abdul Razaq Afifi). Al-Maktab Al-Islami. Riyadh.
- Al-Anbari, Abu Al-Barakat Abdul Rahman bin Muhammad bin Ubayd Allah. (2010). Asrar Al-Arabiyya (edited by: Muhammad Hussein Shams Al-Din). Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya. Lebanon.
- Al-Andalusi, Abu Hayyan Muhammad bin Yusuf bin Ali. (1999). Al-Bahr Al-Muhit Fi Al-Tafsir (edited by: Sidqi Muhammad Jamil). Dar Al-Fikr. Lebanon.
- Al-Andalusi, Abu Muhammad Abdul Haq bin Ghalib bin Abdul Rahman. (2001). Al-Muharrar Al-Wajiz Fi Tafsir Al-Kitab Al-Aziz (edited by: Abdul Salam Abdul Shafi Muhammad). Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya. Lebanon.
- Al-Taftazani, Saad Al-Din Masoud bin Omar. (n.d.). Sharh Al-Talwih Ala Al-Tawdih, 1/90 and beyond. Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya. Lebanon.
- Al-Thalabi, Abu Ishaq Ahmad bin Muhammad bin Ibrahim. (2002). Al-Kashf Wa Al-Bayan An Tafsir Al-Quran (edited by: Abu Muhammad bin Ashur, reviewed by: Nazir Al-Saidi). Dar Ihyaa Al-Turath Al-Arabi. Lebanon.
- Al-Jurjani, Abu Bakr Abdul Qahir bin Abdul Rahman bin Muhammad. (1992). Dala'il

Al-I'jaz (edited by: Mahmoud Muhammad Shakir Abu Fahar). Al-Madani Press. Dar Al-Madani. Jeddah.

- A Group of Tafsir Scholars. (2015). Al-Mukhtasar Fi Tafsir Al-Quran Al-Karim. Tafsir Center for Quranic Studies. Saudi Arabia.
- Al-Hamlawi, Ahmad bin Muhammad. (n.d.). Shatha Al-Arf Fi Fan Al-Sarf (edited by: Nasr Allah Abdul Rahman Nasr Allah). Al-Rushd Library. Riyadh.
- Al-Khudari, Muhammad bin Mustafa bin Hassan. (2003). Hashiyat Al-Khudari Ala Sharh Ibn Aqil Ala Alfiyat Ibn Malik (edited by: Yusuf Al-Sheikh Muhammad Al-Buqai). Dar Al-Fikr. Lebanon.
- Al-Khafaji, Shihab Al-Din Ahmad bin Muhammad bin Umar. (n.d.). Hashiyat Al-Shihab Ala Tafsir Al-Baydawi. Dar Sader. Lebanon.
- Darstawayh, Abu Muhammad Abdullah bin Jaafar bin. (1998). Tasheeh Al-Fasih Wa Sharhu (edited by: Dr. Muhammad Badawi Al-Makhtoon). The Supreme Council for Islamic Affairs. Egypt.
- Danguz, Shams Al-Din Ahmad. (1959). Two Commentaries on Marah Al-Arwah in Arabic Morphology. Mustafa Al-Babi Al-Halabi Press and Sons. Egypt.
- Al-Razi, Abu Abdullah Muhammad bin Umar bin Al-Hassan. (1999). Mafatih Al-Ghayb. Dar Ihyaa Al-Turath Al-Arabi. Lebanon.
- Al-Husseini, Muhammad Rashid bin Ali Rida. (1990). Tafsir Al-Manar. The Egyptian General Book Authority. Egypt.
- Al-Zajjaj, Abu Ishaq Ibrahim Al-Sari bin Sahl. (1988). Ma'ani Al-Quran Wa I'rabuhu. Alam Al-Kutub. Lebanon.
- Al-Zamakhshari, Abu Al-Qasim Jar Allah Mahmoud bin Omar bin Ahmad. (n.d.). Al-Kashshaf An Haqaiq Al-Tanzil Wa Uyoon Al-Aqawil Fi Wujuh Al-Tafsir (edited by: Abdul Razaq Al-Mahdi). Dar Ihyaa Al-Turath Al-Arabi. Lebanon.
- Al-Samarrai, Fadel Saleh. (2007). Ma'ani Al-Nahw. Dar Ihyaa Al-Turath Al-Arabi. Lebanon.
- Al-Samarrai, Fadel Saleh. (2017). Ma'ani Al-Abniya Fi Al-Arabiya. Ibn Kathir Publishing House. Syria.
- Sibawayh, Abu Bishr Amr bin Uthman bin Qanbar. (1988). Al-Kitab (edited by: Abd Al-Salam Muhammad Harun). Al-Khanji Library. Egypt.
- Al-Tabari, Abu Jaafar Muhammad bin Jarir bin Yazid. (2000). Jami' Al-Bayan Fi Ta'wil Al-Quran (edited by: Ahmad Muhammad Shakir). Al-Risala Foundation. (n.d.).

- Al-Alawi, Muhammad Al-Amin bin Abdullah. (2001). Hadaiq Al-Ruh Wa Al-Rayhan Fi Rawabi Uloom Al-Quran (reviewed by: Dr. Hashim Muhammad Ali bin Hussein Mahdi). Dar Tawk Al-Najat. Lebanon.
- Al-Amadi, Abu Al-Saud Muhammad bin Muhammad Mustafa. (n.d.). Irshad Al-Aql Al-Salim Ila Mazaya Al-Quran Al-Karim. Dar Ihyaa Al-Turath Al-Arabi. Lebanon.
- Al-Fayoumi, Abu Al-Abbas Ahmad bin Muhammad bin Ali. (2008). Al-Misbah Al-Munir Fi Gharib Al-Sharh Al-Kabir (edited by: Yahya Murad). Al-Mukhtar Foundation. Egypt.
- Al-Kafawi, Abu Al-Baqa Ayyub bin Musa Al-Husseini. (1988). Al-Kulliyat (edited by: Adnan Darwish and Muhammad Al-Masri). Al-Risala Foundation. Lebanon.
- Al-Mubarrad, Abu Al-Abbas Muhammad bin Yazid. (1997). Al-Kamil Fi Al-Lugha Wa Al-Adab (edited by: Muhammad Abu Al-Fadl Ibrahim). Dar Al-Fikr Al-Arabi. Egypt.
- Al-Yaqub, Abdullah bin Yusuf bin Isa. (2001). Al-Muqaddimat Al-Asasiyya Fi Uloom Al-Quran. Islamic Research Center. UK.